

المملكة المغربية

الحرية والديمقراطية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريف الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط - شالة الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25 0537.76.54.13 الحساب رقم : 33 101 4423101 01402900 810 310 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية	
	في المغرب			في الخارج
	سنة	سنة أشهر		
النشرة العامة	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج	
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهما	200 درهم	عن الطريق العادي أو عن طريق الجو	
نشرة الاتفاقيات الدولية	150 درهما	200 درهم	أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما	300 درهم	مبالغ التعريف المنصوص عليها يمنته	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري	250 درهما	300 درهم	مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	

تدرج في هذه النشرة القوانين والنصوص التنظيمية وكذلك المقررات واللوائح التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة	فهرست	نصوص عامة	صفحة
4799	السجل الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة في المغرب. - تقييد أصناف جديدة.	قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1467.25 صادر في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025) يرخّص بموجبه تقييد أصناف جديدة من الطماطم غير محدودة النمو والخص والشمندر الخضري في السجل الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة في المغرب.	4798
4802	مؤسسات تكوين المهندسين ومؤسسات التكوين في التجارة والتدبير. - المباراة الوطنية.	قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1066.25 صادر في 22 من شوال 1446 (21 أبريل 2025) بتغيير وتنظيم قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1947.23 الصادر في 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023) بتحديد طبيعة وكيفية إجراء الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي وكذا الاختبارات الشفوية للقبول النهائي ومعاملاتها ومددها للمباراة الوطنية لولوج بعض مؤسسات تكوين المهندسين والمؤسسات التي في حكمها والمباراة الوطنية لولوج مؤسسات التكوين في التجارة والتدبير.	4798

[illegible]

صفحة	صفحة
مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1505.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....	إقليم سطات. - التخلي عن ملكية قطع أرضية.
4841	مقرر لوزير النقل واللوجستيك رقم 1400.25 صادر في 25 من ذي القعدة 1446 (23 ماي 2025) بالإذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء خط سكي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش، بين ن.ك 386+830 إلى ن.ك 387+803 وبين ن.ك 391+690 إلى ن.ك 401+368 بجماعة لحوازة بإقليم سطات بولاية جهة الدار البيضاء - سطات.....
4841	4825 عمالة مراكش. - التخلي عن ملكية قطع أرضية.
مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1507.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....	مقرر لوزير النقل واللوجستيك رقم 1500.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بالإذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء خط سكي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش من ن.ك 543+489 إلى ن.ك 553+016 بمقاطعة كليز بعمالة مراكش بولاية جهة مراكش - آسفي.....
4841	4838 الإذن بممارسة الهندسة المعمارية.
مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1508.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....	مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1502.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....
4841	4841
مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1528.25 صادر في 9 ذي الحجة 1446 (6 يونيو 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....	مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1503.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....
4841	4841
إقليم تطوان. - تخطيط حدود طرق عامة.	مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1504.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....
قرار لرئيس مجلس جماعة تطوان رقم 767.25 صادر في 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025) بتخطيط حدود جزء من الطريق رقم 422 (الجزء الرابط بين شارع 9 أبريل وتجزئة الإنارة) بجماعة تطوان بإقليم تطوان وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية.....	4841
4842	
قرار لرئيس مجلس جماعة تطوان رقم 768.25 صادر في 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025) بتخطيط حدود جزء من الطريق رقم 09 وجزء من الطريق رقم 46 وملتقى طرق التهيئة V6 بجماعة تطوان بإقليم تطوان وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية.....	
4843	

نصوص عامة

قرار مشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية والوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 685.25 صادر في 11 من رمضان 1446 (12 مارس 2025) بتغيير القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية والوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1903.23 الصادر في 3 محرم 1445 (21 يوليو 2023) بتحديد مبلغ إعانة الدولة وشروط وكيفيات منحها لاقتناء العجلات الحلوب من الأصناف الأصلية المختارة المنتجة على الصعيد الوطني.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،
وزير الداخلية،

والوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية،

بعد الاطلاع على القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية والوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1903.23 الصادر في 3 محرم 1445 (21 يوليو 2023) بتحديد مبلغ إعانة الدولة وشروط وكيفيات منحها لاقتناء العجلات الحلوب من الأصناف الأصلية المختارة المنتجة على الصعيد الوطني،
قرروا ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي مقتضيات المادة 2 من القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية والوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية المشار إليه أعلاه رقم 1903.23 الصادر في 3 محرم 1445 (21 يوليو 2023) :

«المادة 2. - تمنح الإعانة المالية التي تستوفي الشروط التالية :

» - أن تكون من سلالات

» - حامل ؛

» - يتراوح سنها بين 16 و 36 شهرا ؛

» - تحمل الرقم

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من رمضان 1446 (12 مارس 2025).

وزير الفلاحة والصيد البحري

والتنمية القروية والمياه والغابات،

الإمضاء : أحمد البواري.

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفيتيت.

الوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد

والمالية المكلف بالميزانية،

الإمضاء : فوزي لقجع.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1467.25 صادر في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025) يرخّص بموجبه تقييد أصناف جديدة من الطماطم غير محدودة النمو والخص والشمندر الخضري في السجل الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة في المغرب.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصل 4 منه ؛

وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 863.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بتحديد شروط إمساك الفهرس الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة في المغرب وكذا طرق التجربة السابقة لتسجيل الأصناف الجديدة في السجل المذكور ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 864.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بشأن تأليف واختصاصات اللجنة الوطنية لانتقاء البذور والأغراس، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد اقتراح اللجنة الوطنية لانتقاء البذور والأغراس،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقيد في السجل الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة في المغرب، أصناف الطماطم غير محدودة النمو والخص والشمندر الخضري المعينة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية التقييد المذكور في عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديده لمدة خمس (5) سنوات شريطة أن يقدم الطلب بذلك للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية قبل عامين، على أبعد تقدير، من انتهاء مدة التقييد الأولى أو من آخر تجديد للتقييد.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025).

الإمضاء : أحمد البواري.

*

* *

ملحق

بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1467.25 الصادر في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025) يرخص بموجب تقييد أصناف جديدة من الطماطم غير محدودة النمو والخص والشمندر الخضري في السجل الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة في المغرب

Liste des variétés inscrites au Catalogue Officiel

لائحة الأصناف المسجلة في السجل الرسمي

ESPECE النوع	VARIETE الصنف	OBTENTEUR المستتبط
Tomate indéterminée الطماطم غير المحدودة النمو	MEGATOP	TOP SEEDS INTERNATIONAL Ltd.
	TOBROSSA	YUKSEL SEEDS
	VIRALINA	RIJK ZWAAN
	ELSA	BETTER-SOLI SEEDS LTD
	TOBIAS	YUKSEL SEEDS
	VIRTYMA	RIJK ZWAAN
	VIRMASSA	RIJK ZWAAN
	23X143	RIJK ZWAAN
	KUANTUM	MANIER TOHUMCULUK
	QAMAR	PHILOSEED
	ANNA	HORT SEED MEDITERRANI S.L
	ALEXPER	RIJK ZWAAN
	SOLANGE	HAZERA SEEDS
	DRTH2913	MONSANTO VEGETABLE IP MANAGEMENT B.V
	VIRAT	KALASH SEEDS
	STELLA	HORT SEED MEDITERRANI S.L
	ROUJA	MONSANTO VEGETABLE IP MANAGEMENT B.V
	CABOSUR	NUNHEMS B.V
	LEONA	YUKSEL SEEDS
	SENCRON	MANIER TOHUMCULUK
	CALLYSTAR	TOP SEEDS INTERNATIONAL LTD.
	RESILIA	JUMARS SEEDS LTD
	DURASOL	RIJK ZWAAN
	TOMALINA	HARMONIZ
	MINI RUBI	JUMARS SEEDS LTD
	VIVALTO	RIJK ZWAAN
	GOBERNADOR	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	MIRAVIAN	NUNHEMS B.V
	PORTOMARIN	ENZA ZADEN
	NUMENOR	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	BELLARA	SEMILLAS FITO
	GIUBILO	HAZERA SEEDS
	JUPITER	TECHNO SALES INTERNATIONAL Ltd
	STARLYTA	RIJK ZWAAN
	CORALYTA	RIJK ZWAAN
	NEMETON	HAZERA SEEDS
	BEAUCETTO	RIJK ZWAAN
	74-MP2153	RIJK ZWAAN
	GABOR	HARMONIZ
	74-MP2150	RIJK ZWAAN
	LAURENCETTO	RIJK ZWAAN
	FURBETTO	RIJK ZWAAN
	NICANOR	HORT SEED MEDITERRANI S.L
	MORENITO	UNIGEN SEEDS SPAIN S.L.U

Liste des variétés inscrites au Catalogue Officiel (suite 1)
لائحة الأصناف المسجلة في السجل الرسمي (تتمة 1)

ESPECE النوع	VARIETE الصنف	OBTENTEUR المستنبط
Tomate indéterminée الطماطم غير المحدودة النمو	PARISETTO	RIJK ZWAAN
	BENVOLIETTO	RIJK ZWAAN
	ABRAMETTO	RIJK ZWAAN
	PRODELLE	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	BLOOM	PHILOSEED
	SAIKO STAR	SSC - SAKATA SEED COROPORATION
	ICARIA	ENZA ZADEN
	MIRASOL PLUM	HARMONIZ
	HONEYPLUM	HARMONIZ
	TATOO	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	BALDOMERO	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	SANAFIR	ENZA ZADEN
	ANASTASIOS	RIJK ZWAAN
	OBI	BETTER-SOLI SEEDS LTD
	FORTIS	MANIER TOHUMCULUK
	REVENANT	CORA SEEDS
	MATHAIOS	RIJK ZWAAN
	TOTALFORT	MONSANTO VEGETABLE IP MANAGEMENT B.V
	LARIX	SEMILLAS FITO
	GIANT SEQUOIA	SAKATA VEGETABLES EUROPE SAS
	SAFEPRO	VILMORIN MIKADO
	DREAMPOWER	NUNHEMS B.V
	STROMBOLI	ENZA ZADEN
	VIGORIS	JUMARS SEEDS LTD
	TIRIAN	RIJK ZWAAN
	CALLUM	RIJK ZWAAN
	BRANTLEY	RIJK ZWAAN
	TOMATOP PLUS	TOP SEEDS INTERNATIONAL Ltd.
	SENATOR	YUKSEL SEEDS
	KRONOSOR	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	FERVOUR	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
	ARMOUR	SYNGENTA CROP PROTECTION AG
Laitue الخص	NEVANAS	RIJK ZWAAN
	TRUEBA	RIJK ZWAAN
	LALIQUE	RIJK ZWAAN
	ADAM	ERIC W. Jackson 25:2 Solutions LLC
	BASSAM	ERIC W. Jackson 25:2 Solutions LLC
	ZOHRA	ERIC W. Jackson 25:2 Solutions LLC
Betterave potagère الشمندر الخضري	RODITI	RIJK ZWAAN
	ALPERT	RIJK ZWAAN
	JOLIE	KWS VEGETABLES B.V
	SCARLETT	KWS VEGETABLES B.V
	BULLOCK	KWS VEGETABLES B.V

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1066.25 صادر في 22 من شوال 1446 (21 أبريل 2025) بتغيير وتتميم قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1947.23 الصادر في 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023) بتحديد طبيعة وكيفيات إجراء الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي وكذا الاختبارات الشفوية للقبول النهائي ومعاملاتها ومددها للمباراة الوطنية لولوج بعض مؤسسات تكوين المهندسين والمؤسسات التي في حكمها والمباراة الوطنية لولوج مؤسسات التكوين في التجارة والتدبير.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1947.23 الصادر في 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023) بتحديد طبيعة وكيفيات إجراء الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي وكذا الاختبارات الشفوية للقبول النهائي ومعاملاتها ومددها للمباراة الوطنية لولوج بعض مؤسسات تكوين المهندسين والمؤسسات التي في حكمها والمباراة الوطنية لولوج مؤسسات التكوين في التجارة والتدبير؛

وباقترح من لجنة تنسيق المباراة الوطنية لولوج بعض مؤسسات تكوين المهندسين والمؤسسات التي في حكمها المنعقدة بتاريخ 9 يناير 2025؛

وباقترح من لجنة تنسيق المباراة الوطنية لولوج مؤسسات التكوين في التجارة والتدبير المنعقدة بتاريخ 21 يناير 2025،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

تغير وتتمم، على النحو التالي، مقتضيات المواد الأولى والثانية والثالثة من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1947.23 الصادر في 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023) المشار إليه أعلاه:

«المادة الأولى.- تحدد ومعاملاتها ومددها للمباراة الوطنية لولوج (9 يناير 2023).»

*

*

*

«المادة الثانية.- تحدد ومعاملاتها ومددها للمباراة الوطنية لولوج رقم 79.23.»

«المادة الثالثة.- تحدد سنويا، في المباراتين المشار إليهما أعلاه بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي، باقتراح من لجنة تنسيق المباراة المعنية.

ينشر هذا المقرر بالتعليم العالي.

«تحدد العتبة البيداغوجية للقبول في الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي للمباراة الوطنية لولوج بعض مؤسسات تكوين المهندسين والمؤسسات التي في حكمها في نقطة 4 على 20، ويعتبر كل مترشح حصل على نقطة تقل عن 4 على 20 في معدل نقط مواد التخصص لهذه الاختبارات، الواردة في الملحق رقم 1 من هذا القرار، غير مقبول لاجتياز الاختبارات الشفوية للقبول النهائي.

«وتحدد العتبة البيداغوجية للقبول في الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي للمباراة الوطنية لولوج مؤسسات التكوين في التجارة والتدبير في نقطة 4 على 20، ويعتبر كل مترشح حصل على نقطة تقل عن 4 على 20 في معدل مواد الاختبارات الكتابية المشتركة، الواردة في الملحق رقم 2 من هذا القرار، غير مقبول لاجتياز الاختبارات الشفوية للقبول النهائي.»

المادة الثانية

ينسخ الملحق رقم 1 والملحق رقم 2 المرفقان بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 1947.23، ويعوضان بالملحق رقم 1 والملحق رقم 2 المرفقين بهذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1446 (21 أبريل 2025).

الإمضاء: عز الدين مداوي.

الملحق رقم 1

الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي وكذا الاختبارات الشفوية للقبول النهائي ومعاملاتها ومددها
للمباراة الوطنية لولوج بعض مؤسسات تكوين المهندسين والمؤسسات التي في حكمها

الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي

الاختبارات الكتابية للقبول الأولي		مسلك الرياضيات والفيزياء		مسلك الفيزياء وعلوم المهندس		مسلك التكنولوجيا والعلوم الصناعية	
المعاملات	المدد	المعاملات	المدد	المعاملات	المدد	المعاملات	المدد
الرياضيات I	7 ساعات	5.5	4 ساعات	6	4 ساعات	6	4 ساعات
الرياضيات II	7 ساعات	5.5	4 ساعات	6	4 ساعات	6	4 ساعات
الفيزياء I	5 ساعات	5.5	4 ساعات	5	4 ساعات	5	4 ساعات
الفيزياء II	5 ساعات	5.5	4 ساعات	5	4 ساعات	5	4 ساعات
الكيمياء	3 ساعات	3	3 ساعات	2	ساعتان	2	ساعتان
العلوم الصناعية	4 ساعات	6	4 ساعات	-	-	-	-
العلوم والتكنولوجيا الصناعية	-	-	-	-	-	7	6 ساعات
المعلومات	3 ساعات	3	3 ساعات	3	ساعتان	3	ساعتان
الثقافة العربية والترجمة	3 ساعات	3	3 ساعات	3	ساعتان	3	ساعتان
الفرنسية	4 ساعات	4	4 ساعات	4	4 ساعات	4	4 ساعات
الإنجليزية	3 ساعات	3	3 ساعات	3	ساعتان	3	ساعتان
المجموع	44	44		44		44	
اختبارات كتابية مشتركة بين المسالك							

الاختبارات الشفوية للقبول النهائي

المعاملات			الاختبارات الشفوية للقبول النهائي
مسلك الرياضيات والفيزياء	مسلك الفيزياء وعلوم المهندس	مسلك التكنولوجيا والعلوم الصناعية	
8	8	8	أعمال المبادرة الشخصية المؤطرة
30 دقيقة	30 دقيقة	30 دقيقة	المدة

الملحق رقم 2

الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي وكذا الاختبارات الشفوية للقبول النهائي ومعاملاتها ومددها
للمباراة الوطنية لولوج مؤسسات التكوين في التجارة والتدبير

الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي

"مسلك الاقتصاد والتجارة"، تخصصي - "تكنولوجي" و "علمي" -

مسلك الاقتصاد والتجارة					الاختبارات الكتابية المشتركة للقبول الأولي
تخصص "علمي"		تخصص "تكنولوجي"			
المدة الزمنية	المعامل	المدة الزمنية	المعامل		
-	-	4 ساعات	6	الرياضيات	
-	-	4 ساعات	8	التسيير والتدبير والمعلومات	
-	-	4 ساعات	6	الاقتصاد والقانون	
4 ساعات	10		-	الرياضيات والمعلومات	
4 ساعات	5	-	-	المقولة ومحيطها	
4 ساعات	5	-	-	تاريخ وجغرافية وجيوسياسية العالم المعاصر	
ساعتان	2	ساعتان	2	تلخيص نص باللغة الفرنسية	
ساعتان	2	ساعتان	2	الثقافة العربية والترجمة	
ساعتان	3	ساعتان	3	اللغة الإنجليزية	
3 ساعات	3	3 ساعات	3	تحرير موضوع في الثقافة العامة باللغة الفرنسية	
21 ساعة	30	21 ساعة	30	المجموع	

الاختبارات الشفوية للقبول النهائي

"مسلك الاقتصاد والتجارة"، تخصصي - "تكنولوجي" و "علمي" -

المدة الزمنية	المعامل	الاختبارات الشفوية للقبول النهائي
30 دقيقة	1	مقابلة فردية (Profil des candidats)
30 دقيقة	1	مقابلة لمناقشة موضوع
30 دقيقة	1	مقابلة اللغة الإنجليزية
ساعة ونصف	3	المجموع

نصوص خاصة

قرار مشترك لرئيس الحكومة ووزير العدل رقم 1320.25 صادر في 21 من ذي القعدة 1446 (19 ماي 2025)

بتعيين رجال الدرك الملكي المخولين صفة ضابط الشرطة القضائية

رئيس الحكومة،

ووزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.280 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1377 (14 يناير 1958) بشأن مصلحة الدرك

الملكي المغربي كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 116 منه ؛

وعلى القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.255 بتاريخ 25 من رجب 1423

(3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 20 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.21.112 الصادر في 4 ربيع الأول 1443 (11 أكتوبر 2021) بتفويض السلطة فيما يتعلق بإدارة

الدفاع الوطني،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تخول صفة ضابط الشرطة القضائية إلى رجال الدرك الملكي الواردة أسماؤهم في الجدول التالي :

لائحة بأسماء الدركيين الحاصلين على صفة ضابط الشرطة القضائية

*N	Prénom	Nom	Grade	Mle/GR	الاسم العائلي	الاسم الشخصي	الرتبة
1	Mohammed	CHERRAF	MDLC	47705	شراف	محمد	الرقيب أول
2	Mouâd	TABİ	MDLC	38132	طابعي	موعاد	الرقيب أول
3	Outmane	BELERHRIB	MDLC	36109	بلغريب	عثمان	الرقيب أول
4	Mohamed	EL ABDELLAOUI	MDLC	37694	العبدلاوي	محمد	الرقيب أول
5	Youssef	KADDA	MDLG	54632	قاضة	يوسف	الرقيب
6	Taha	SARROU	MDLG	54089	صرو	طه	الرقيب
7	Abdelilah	YAZAMI	MDLG	53945	يزامي	عبد الاله	الرقيب
8	Mohcine	MASSAOUD	MDLG	54744	مسعود	محسن	الرقيب
9	Abdallah	AMECHGHAL	MDLC	37573	امشغال	عبد الله	الرقيب أول
10	Mohammed	KAMLI	MDLG	54041	قمللي	محمد	الرقيب
11	Mohamed	AIZI	MDLG	54613	عيزي	محمد	الرقيب
12	Mohamed	MCHICHE	MDLG	55063	مشيش	محمد	الرقيب
13	Mohamed	NABIL	MDLC	47769	نبيل	محمد	الرقيب أول
14	Hicham	AZZI	MDLC	38181	عزي	هشام	الرقيب أول
15	Hamza	ARIK	MDLG	54707	عريق	حمزة	الرقيب
16	Zakariae	EL OUAZZANI	MDLC	41226	الوزاني	زكرياء	الرقيب أول
17	Omar	DOUHO	MDLG	55883	الدوهو	عمر	الرقيب
18	Kamal	BAHBAH	MDLC	38435	بحباح	كمال	الرقيب أول
19	Noureddine	DILAH	MDLG	54752	دلاحي	نور الدين	الرقيب
20	Otmane	BEL ÂYACH	MDLG	55882	بلعياش	عثمان	الرقيب
21	Ahmed	DEKHISSI	MDLC	39394	الدخيسي	احمد	الرقيب أول
22	Sami	TALHA	MDLG	53259	طلحة	سامي	الرقيب
23	Othmane	BENJDID	MDLG	55576	بنجديد	عثمان	الرقيب
24	Hicham	ZRIBA	MDLG	56535	زربية	هشام	الرقيب
25	Amine	ZAKARIA	MDLC	36659	زكرياء	امين	الرقيب أول
26	Ayoub	TOUIL	MDLG	59071	الطويل	أيوب	الرقيب
27	Azzeddine	FARIHANE	MDLG	55884	فريحان	عز الدين	الرقيب
28	Mohamed	JADDI	MDLG	55395	جدي	محمد	الرقيب
29	Mohammed	BENHLILA	MDLC	47687	ابن هليلة	محمد	الرقيب أول
30	El hassan	KASSI	MDLG	54514	قاسي	الحسن	الرقيب
31	Abdelmalek	BOUHLASSA	MDLC	37797	بوحلاسة	عبد المالك	الرقيب أول
32	Mouâta	GLIOU	MDLG	54817	كليوي	معتز	الرقيب
33	Mohamed	RAHALI	MDLC	38474	الرحالي	محمد	الرقيب أول
34	Khalid	MOHCINE	MDLC	40027	محسن	خالد	الرقيب أول
35	Ilyas	SOUFY	MDLG	55112	صوفي	الياس	الرقيب
36	Ismail	MOUSSAHIL	MDLG	54814	مسهل	إسماعيل	الرقيب
37	Amine	AZFI	MDLG	55055	العزفي	أمين	الرقيب
38	Saif-eddine	LAÂZIZ	MDLG	53635	لعزيز	سيف الدين	الرقيب
39	Hatim	BOUSSIF	MDLC	30104	بوسيف	حاتم	الرقيب أول

40	Abdelilah	EL FATRI	MDLC	43737	الفطري	عبد الإلاه	الرقيب أول
41	Khalid	LACHEHAB	MDLC	40249	لشهاب	خالد	الرقيب أول
42	Mohammed	HASSOUNI	MDLG	54815	الحسوني	محمد	الرقيب
43	Mustapha	BELLA	MDLC	32785	بله	مصطفى	الرقيب أول
44	Youness	HORMA	MDLC	41658	حرما	يونس	الرقيب أول
45	Jallal	ER-RADDAD	MDLC	41437	الرداد	جلال	الرقيب أول
46	Ali	AHADAF	MDLG	54859	احداف	علي	الرقيب
47	Youssef	ALAROUI	MDLG	59036	العروي	يوسف	الرقيب
48	El habib	EDDAQQAQ	MDLC	38493	الدقاق	الحبيب	الرقيب أول
49	Chakir	LAZOUZI	MDLC	40297	العزوزي	شاكرك	الرقيب أول
50	Samir	EL BARROUG	MDLC	40330	البروك	سمير	الرقيب أول
51	Fayçal	EL GHAZOUANI	MDLC	38394	الغزواني	فيصل	الرقيب أول
52	Adil	KHARBAOUI	MDLC	39671	خرباوي	عادل	الرقيب أول
53	Samir	EN-NABELY	MDLG	55889	النابلي	سمير	الرقيب
54	Otmene	RAJI	MDLG	55199	الراجي	عثمان	الرقيب
55	Karim	OUNASSER	MDLG	55277	وناصر	كريم	الرقيب
56	Bouchta	HAMDANI	MDLC	32665	حمداني	بوشتة	الرقيب أول
57	Lahoucine	BOUGRAÏNE	MDLC	34450	بوكرين	الحسين	الرقيب أول
58	Abdelaziz	AMRAOUI	MDLC	38330	عمر اوي	عبد العزيز	الرقيب أول
59	Youssef	GAHAJ	MDLG	55106	كهاج	يوسف	الرقيب
60	Jawad	EL AËLLALI	MDLG	55436	العلالي	جواد	الرقيب
61	Anas	BENMOUSSA	MDLG	55136	بنموسى	أناس	الرقيب
62	Khalil	EL-HBARI	MDLG	55881	الحباري	خليل	الرقيب
63	Abderrahim	EL MESLOUHI	ADJT	40995	المصلوحي	عبد الرحيم	المساعد
64	Abdelouahd	EL ALLAOUÏ	MDLC	42740	العلوي	عبد الواحد	الرقيب أول
65	Ahmed	ZAZE	MDLC	38686	زاز	احمد	الرقيب أول
66	Mohammed	MAZOUARI	MDLC	39112	مزواري	محمد	الرقيب أول
67	Omar	BOUMAÏS	MDLG	54712	بومايس	عمر	الرقيب
68	Ahmed	EL HOUL	MDLC	41974	الحول	احمد	الرقيب أول
69	Abdessalam	EL MAMOUNI	MDLC	37820	الماموني	عبد السلام	الرقيب أول
70	Abdelhak	EL RHDIOUÏ	MDLG	53974	الغديوي	عبد الحق	الرقيب
71	Karim	EL-AKH DAR	MDLC	44677	الاخضر	كريم	الرقيب أول

72	Nabil	MIMOUNI	MDLG	54725	ميموني	نبيل	الرقيب
73	El mouâtaz-billah	TIKHLAL	MDLC	40890	تخلال	المعتز بالله	الرقيب أول
74	Mohamed Amine	RAMY	MDLG	66270	الرامي	محمد أمين	الرقيب
75	Mohamed	BERAICH	MDLG	54612	بر عيش	محمد	الرقيب
76	Abdelali	MOUMEN	MDLC	34654	مومن	عبد العالي	الرقيب أول
77	Abderrazzak	EL-BAHLOULI	MDLC	37708	البهلولي	عبدالرزاق	الرقيب أول
78	Aziz	MAJDOUBI	MDLC	41549	مجدوبي	عزيز	الرقيب أول
79	Abderrazzak	HAMAMA	MDLG	62433	حمامة	عبدالرزاق	الرقيب
80	Mouhcïne	ANAANAA	MDLC	36815	انعناع	محسين	الرقيب أول
81	Youssef	ABID	MDLC	49515	عابيد	يوسف	الرقيب أول
82	Brahim	HAJJAOUI	MDLG	55885	حجاوي	إبراهيم	الرقيب
83	Mohamed	ESSAKI	MDLC	32482	الساقي	محمد	الرقيب أول
84	Anass	CHERKAOUI	MDLG	55888	الشرقاوي	أنس	الرقيب
85	Mohammed	HAMIDY	MDLC	39065	حاميدي	محمد	الرقيب أول
86	Driss	NAJI	MDLG	54971	الناجي	ادريس	الرقيب
87	Souhaïl	EL-MACHRAFI	MDLG	54698	المشرفي	سهيل	الرقيب
88	Essaid	TAMAGHYOUZTE	MDLC	47638	تغيزوت	السعيد	الرقيب أول
89	El mostafa	CHOKRALLAH	MDLC	39033	شكر الله	المصطفى	الرقيب أول
90	Belkassem	AMAKRANE	MDLC	41520	امقران	بالقاسم	الرقيب أول
91	Mostafa	ANIA	MDLC	41550	عنيا	مصطفى	الرقيب أول
92	Said	EL-MAAKOUL	MDLC	39014	المعقول	سعيد	الرقيب أول
93	Youssef	AGOUDIR	MDLC	34570	اكودير	يوسف	الرقيب أول
94	Zakaria	ET-TOUHAMI	MDLG	54898	التهامي	زكرياء	الرقيب
95	Nouredine	EL FAROUKI	MDLG	55100	الفاروقي	نور الدين	الرقيب
96	Alae	KREICH	MDLC	43892	قريش	علاء	الرقيب أول
97	Youssef	AFANNI	MDLG	55274	اعفني	يوسف	الرقيب
98	Mohamed	AGHFIR	MDLC	40466	اغفير	محمد	الرقيب أول
99	Ismail	BOUFALJA	MDLG	54811	بوقلجة	إسماعيل	الرقيب
100	Hamza	FARISS	MDLG	55488	فارس	حمزة	الرقيب
101	Abdelhamid	CHAHBOUNE	MDLG	54868	شهون	عبد الحميد	الرقيب

102	Mohamed	LAAOUICHI	MDLC	40759	العويشي	محمد	الرقيب أول
103	Abdelkrim	LAÂLAYLI	MDLC	36312	العلايلي	عبد الكريم	الرقيب أول
104	Taoufiq	EL FARISY	MDLC	40721	الفارسي	توفيق	الرقيب أول
105	Youssef	HAÏMER	MDLC	50462	حيمر	يوسف	الرقيب أول
106	Anouar	GOUSSOUL	MDLC	35606	كسول	انوار	الرقيب أول
107	Mouhcine	BELKHAIRAT	MDLC	39594	بلخيرات	محسن	الرقيب أول
108	Ayoub	HAFIDI	MDLG	53764	حافضي	ايوب	الرقيب
109	Mohamed	MOGHLY	MDLC	41787	مغلي	محمد	الرقيب أول
110	Abdessamad	AKRAB	MDLC	40711	اكراب	عبدالصمد	الرقيب أول
111	Ismail	ATMANE	MDLC	37803	عثمان	اسماعيل	الرقيب أول
112	Ôkacha	SEYYAR	MDLG	56524	سيار	عكاشة	الرقيب
113	Abdeljalil	BOUÂLAM	MDLG	55880	بوعلام	عبد الجليل	الرقيب
114	Hicham	FENNOUCH	MDLG	57512	فنش	هشام	الرقيب
115	Abid	CHARKI	MDLC	38994	الشرقي	عابيد	الرقيب أول
116	Adil	JAMAI-MASROURE	MDLC	42028	جامعي مسرور	عادل	الرقيب أول
117	Sefyane	BOUMEHDI	MDLC	37811	بومهدي	سفيان	الرقيب أول
118	Yassin	RAHIM	MDLG	53726	رحيم	يسين	الرقيب
119	Mohammed	BABA-KHOUYA	MDLG	54471	بابا خويا	محمد	الرقيب
120	Abdelilah	SERHANE	MDLG	57129	سرحان	عبد الاله	الرقيب
121	Amine	LHIANI	MDLC	42254	الحياني	امين	الرقيب أول
122	Amine	ELBOURI	MDLC	49610	البوري	أمين	الرقيب أول
123	Achrafe	ABOUELHAOUL	MDLG	52983	أبو الهول	أشرف	الرقيب
124	Mehdi	HISSAR	MDLC	38337	هصار	مهدي	الرقيب أول
125	Mohamed	IGDDI	MDLC	39011	اكدي	محمد	الرقيب أول
126	Hicham	BEN-BRAHIM	MDLC	38139	بن ابراهيم	هشام	الرقيب أول
127	Essadik	NEKAR	MDLG	52557	نقار	الصديق	الرقيب
128	Yassine	BENCHAFI	MDLC	34683	بنشافي	ياسين	الرقيب أول
129	El arbi	EL MSSIAH	MDLG	54590	المسيح	العربي	الرقيب
130	Mohamed	BOUDALIA	MDLG	55019	بودالية	محمد	الرقيب
131	Mohammed	BENAOUIJA	MDLC	40419	بنعويجة	محمد	الرقيب أول

132	Fouad	EL-BAIDA	MDLC	36231	البيضة	فؤاد	الرقيب أول
133	Youssef	BELFKIH	MDLC	41157	ابن الفقيه	يوسف	الرقيب أول
134	Amine	EL-FAHFOUHI	MDLG	54751	الفحفوشي	أمين	الرقيب
135	Zouhir	NEJAJ	MDLG	54649	نجاج	زهير	الرقيب
136	Mohcine	GUIRCH	MDLC	41443	الكيرش	محسن	الرقيب أول
137	Abdessamad	ED-DOUIOU	MDLC	31964	الضويو	عبد الصمد	الرقيب أول
138	Fouad	KHADIRI	MDLG	53474	خاضيري	فؤاد	الرقيب
139	Noure ddine	LAÂYADI	MDLC	44401	العيادي	نور الدين	الرقيب أول
140	Mohamed	MOUBARIK ALAOUI	MDLG	54526	مباريك علوي	محمد	الرقيب
141	Rachid	LAMLIH	MDLC	41660	لمليح	رشيد	الرقيب أول
142	Samyr	AIT-KICHA	MDLC	38387	ايت قيشي	سمير	الرقيب أول
143	Ayoub	OUNKAR	MDLC	38339	انكار	ايوب	الرقيب أول
144	Said	RAFIK	MDLC	39554	رفيق	سعيد	الرقيب أول
145	Abdelhafid	ZERRAD	MDLG	54461	زراد	عبد الحفيظ	الرقيب
146	Achraf	EL RHARBI	MDLG	55538	الغربي	اشرف	الرقيب
147	Adil	HAIBOURI	MDLC	38684	حيوري	عادل	الرقيب أول
148	Khalid	LAÂSSRI	MDLG	52928	العسري	خالد	الرقيب
149	Yassin	BADSSI	MDLG	57181	بادسي	ياسين	الرقيب
150	Âdil	MARHNINE	MDLC	39440	مغنين	عادل	الرقيب أول
151	Amine	MATAICH	MDLG	47982	مطعيش	امين	الرقيب
152	El houcin	LATRACH	MDLG	54489	لطرش	الحسين	الرقيب
153	Hamza	KHADRAOUI	MDLG	62533	خضراوي	حمزة	الرقيب
154	Mohammed	ELKAFFSSAOUI	MDLG	54976	القفساوي	محمد	الرقيب
155	Noureddine	ZAOUKARI	MDLC	42160	زوكاري	نور الدين	الرقيب أول
156	Redouane	MOUH	MDLG	54829	موح	رضوان	الرقيب
157	Ôtman	BOUZIDI	MDLC	42067	البزيدي	عثمان	الرقيب أول
158	Hicham	KAROUAOUI	MDLG	55023	قرواوي	هشام	الرقيب
159	Youssef	BAHIJ	MDLG	55257	بهيج	يوسف	الرقيب
160	Saïd	EL MOUJOURD	MDLC	39547	الموجود	سعيد	الرقيب أول
161	Yassine	LAGHRABLI	MDLC	38529	الغرابلي	ياسين	الرقيب أول

162	Elmehdi	EL MOHAMMEDI	MDLG	59039	المحمدي	المهدي	الرقيب
163	Badr	BENHICHOU	MDLC	40494	بنحيشو	بدر	الرقيب أول
164	Tarik	EL KOTBI	MDLC	37957	القطبي	طارق	الرقيب أول
165	Oussama	RASSASSE	MDLG	55765	الرصاص	أسامة	الرقيب
166	Driss	EL BERBACH	MDLC	39929	البرباش	ادريس	الرقيب أول
167	Youssef	BOUGUEDOUR	MDLG	65915	بوكدور	يوسف	الرقيب
168	Hicham	MEKILA	MDLC	41390	مكيلا	هشام	الرقيب أول
169	Yassin	MAHSAR	MDLG	54985	محصر	ياسين	الرقيب
170	Youssef	ATJAOU	MDLC	41363	اطجوا	يوسف	الرقيب أول
171	Rashîd	DAGHOUS	MDLC	40887	دغوس	رشيد	الرقيب أول
172	El mehdi	BOUHAIJRAH	MDLC	39435	بوحجرة	المهدي	الرقيب أول
173	Outmane	ES-SAHLY	MDLG	54704	السهلي	عثمان	الرقيب
174	Redouan	FAHMI	MDLC	40331	فهمي	رضوان	الرقيب أول
175	Othmane	BOUKHOU	MDLG	55491	بوخو	عثمان	الرقيب
176	Nouredine	NAJI OUARDI	MDLC	37920	ناجي وردي	نور الدين	الرقيب أول
177	Faissal	EL-MESTOUR	MDLC	36362	المستور	فيصل	الرقيب أول
178	Rachid	BENAOUAMA	MDLC	40802	بن عوامة	رشيد	الرقيب أول
179	Youness	LGOU	MDLG	54872	لكو	يونس	الرقيب
180	Mohamed	LAMKHARBACH	MDLC	35209	المخربش	محمد	الرقيب أول
181	Zakariyaa	NAHKAME	MDLG	49925	نحكام	زكرياء	الرقيب
182	Ilyas	EL HALAOU	MDLG	54621	الهلاوي	إلياس	الرقيب
183	Hicham	BENHSSAINE	MDLG	53357	بن احساين	هشام	الرقيب
184	Abdellilah	FIKRI	MDLC	30330	فكري	عبد الاله	الرقيب أول
185	Aziz	JABRI	MDLC	35676	جابري	عزيز	الرقيب أول
186	Oussama	ELFOUKAHI	MDLG	48088	الفكاهي	أسامة	الرقيب
187	Ali	YOUSFI	MDLG	54119	يوسفي	علي	الرقيب
188	Abdelhak	JERRAR	MDLC	40518	جرار	عبد الحق	الرقيب أول
189	Hatim	ER-REMACH	MDLG	46537	الرماش	حاتم	الرقيب
190	Jamal	EL BOUCHTI	MDLC	38136	البوشتي	جمال	الرقيب أول
191	Abdelouahed	KOUDIA	MDLG	66178	كديا	عبد الواحد	الرقيب

192	Mohammed	BEL HARTI	MDLG	58521	بالحارتي	محمد	الرفيق
193	Mohammed	EL BAQQALI	MDLC	34983	البقالي	محمد	الرفيق أول
194	Mohcin	AZIZ	MDLC	45261	عزيز	محسن	الرفيق أول
195	Zine-elabidine	SENBA	MDLC	38374	صنبا	زين العابدين	الرفيق أول
196	Abdelilah	RAMAH	MDLG	54479	رماح	عبد الاله	الرفيق
197	Larbi	JALOUAJA	MDLC	35685	جلواجة	العربي	الرفيق أول
198	Mohamed-hakim	GHEMIRE	ADJT	39205	غميرس	محمد حكيم	المساعد
199	Ayoub	BEJJO	MDLG	51781	بجوا	أيوب	الرفيق

المادة الثانية -. ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي القعدة 1446 (19 ماي 2025).

وزير العدل،

الإمضاء : عبد اللطيف وهي.

رئيس الحكومة،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1448.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتيمة؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وباقترح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2024،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1447.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتيمة؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وباقترح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 28 نوفمبر 2024،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى. - تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية» أو ما يعادلها :

«.....»

« – Degree of master of science in architecture, architect
« délivré en date du 12 juillet 2023 par Budapest University
« of technology and economics - Hongrie, assorti d'une
« attestation de validation du complément de formation,
« délivrée par l'Ecole nationale d'architecture de Rabat.»

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمتع على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 305.03 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) :

«المادة الأولى. - تقبل لمعادلة شهادة الدكتوراه في طب الأسنان «المطلوبة لمزاولة مهنة طبيب للأسنان، الشهادة التالية مشفوعة «بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي، شعبة العلوم التجريبية أو العلوم الرياضية أو دبلوم معترف بمعادلته لها :

.....»

« - مصر :

.....»

« - درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان، المسلمة من «كلية طب الأسنان، جامعة القاهرة، مصر :

« - درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان، المسلمة «من كلية طب وجراحة الفم والأسنان، جامعة مصر للعلوم «والتكنولوجيا، مصر.

«يجب أن تقرن هاتين الشهادتین باجتياز امتحان تقييمي بنجاح «مسلم من طرف إحدى كليات طب الأسنان بالمغرب الذي تصادق «عليه اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1446 (2 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1471.25 صادر في 5 ذي الحجة 1446 (2 يونيو 2025) بتميم القرار رقم 305.03 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل شهادة الدكتوراه في طب الأسنان.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 305.03 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل شهادة الدكتوراه في طب الأسنان، كما وقع تميمه :

«المادة الأولى. - تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية «المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية «أو ما يعادلها :

.....»

« – Degree of master of science in architecture, architect, «délivré en date du 24 janvier 2022 par Budapest «University of technology and economics - Hongrie, «assorti d'une attestation de validation du complément «de formation, délivrée par l'Ecole nationale d'architecture «de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1470.25 صادر في 5 ذي الحجة 1446 (2 يونيو 2025) بتميم القرار رقم 305.03 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل شهادة الدكتوراه في طب الأسنان.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 305.03 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل شهادة الدكتوراه في طب الأسنان، كما وقع تميمه :

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار :

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 30 أبريل 2025،

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للآداب والعلوم الإنسانية، المنعقدة بتاريخ 24 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في علم النفس :

– Título universitario oficial de licenciada en psicología,
délivré en date du 26 décembre 2014 par la Universidad
nacional de educación a distancia - Espagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1473.25 صادر في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 30 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 305.03 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) :

«المادة الأولى. - تقبل لمعادلة شهادة الدكتوراه في طب الأسنان المطلوبة لمزاولة مهنة طبيب للأسنان، الشهادة التالية مشفوعة بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي، شعبة العلوم التجريبية أو العلوم الرياضية أو دبلوم معترف بمعادلته لها :

.....»

« - سوريا :

.....»

« - درجة الإجازة في طب الأسنان، المسلمة من كلية طب الأسنان، جامعة حماة، سوريا.

«يجب أن تفرق هذه الشهادة باجتياز امتحان تقييمي بنجاح مسلم من طرف إحدى كليات طب الأسنان بالمغرب الذي تصادق عليه اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1446 (2 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1472.25 صادر في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في علم النفس :

– Degree of bachelor of arts in psychology, délivré en date du 1^{er} juillet 2024 par Kadir Has Universitesi - Turquie.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1475.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie industriel :

– Maîtrise en ingénierie (M.Ing) génie industriel, délivrée en date du 9 mars 2021 par l'Ecole polytechnique - Université de Montréal - Canada.

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون المنعقدة بتاريخ 22 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Biochimie :

- شهادة الليسانس، الميدان : علوم الطبيعة والحياة، الشعبة : علوم بيولوجية، التخصص : بيوكيمياء، المسلمة بتاريخ 23 أكتوبر 2024 من جامعة هوارى بومدين للعلوم والتكنولوجيا - الجزائر.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1474.25 صادر في 6 ذي الحجة 1446 (3 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للآداب والعلوم الإنسانية المنعقدة بتاريخ 24 أبريل 2025،

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1476.25

صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض

المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422

(21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح

معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425

(7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك

الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره

وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446

(28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث

العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة

والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Télécom :

– Titre d'ingénieur diplômé de Télécom Sud Paris de l'Institut

Mines-Télécom, délivré en date du 21 janvier 2014 - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1477.25

صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض

المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422

(21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح

معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425

(7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك

الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره

وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446

(28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث

العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة

والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie

: mécanique

– Akademischen grad diplom-ingénieur (Fachhochschule)

DIPL-Ing (FH) studiengang ingenieurwissenschaften

maschinenbau, délivré en date du 17 août 2012 par

Hochschule Rheinmain - University of applied sciences -

Wiesbaden Russelsheim Geisenheim - Allemagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie civil :
– Titre d'ingénieur diplômé de l'Ecole nationale supérieure des mines de Douai, délivré en date du 10 janvier 2024 - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1480.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1478.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie électrique :

– Akademischen grad diplom-ingenieur (Fachhochschule)-Dipl-Ing (FH) studiengang elektro technik und informatik, délivré en date du 17 mars 2011 par Hochschule Bochum - Allemagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1479.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

– Titre d'ingénieur diplômé de l'Ecole du génie, spécialité : bâtiment et travaux publics, délivré en date du 18 juillet 2012 - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين مداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1482.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلالك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Informatique :

– Degree of master in applied sciences and engineering : computer science, délivré en date du 13 septembre 2024 par Vrije Universiteit Brussel - Belgique.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين مداوي.

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Matières : premières renouvelables et énergies renouvelables

– Den hochschulgrad master of engineering im studiengang nachwachsende rohstoffe und erneuerbare energien, délivré en date du 20 mai 2020 par Gottingen University of applied sciences and arts-Hochschule Hannover University of applied sciences and arts - Allemagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين مداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1481.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلالك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie civil, bâtiment et travaux publics

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1483.25
صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض
المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422
(21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح
معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425
(7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك
الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره
وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446
(28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Génie électrique et
informatique :

– Akademischen grad bachelor of engineering (B.Eng)
studiengang elektro-und informationstechnik electrical
engineering and information technology, délivré en date
du 14 mars 2019 par Hochschule Landshut-Hochschule
für angewandte wissenschaften - Allemagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1484.25
صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض
المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422
(21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح
معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425
(7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك
الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره
وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446
(28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Construction
et génie civil :

– Qualification master's degree field of study architecture
and construction programme subject area building and
civil engineering, délivrée en date du 31 décembre 2024 par
Kyiv national University of construction and architecture -
Ukraine.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Exploitations : des aéronefs et gestion du trafic aérien

– Qualification d'ingénieur dans la spécialité de «exploitation des aéronefs et gestion du trafic aérien», délivrée en date du 3 juillet 2024 par l'Université d'Etat technique de l'aviation civile de Moscou - Fédération de Russie.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1487.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1485.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Génie électrique :

– The degree bachelor of science in electrical engineering, délivré en date du 6 août 2022 par Benedict College - Les Etats-Unis d'Amérique.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1486.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie civil :
 – Qualification master's degree field of study architecture and construction programme subject area building and civil engineering, délivrée en date du 31 décembre 2024 par Kyiv national University of construction and architecture - Ukraine.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1489.25
 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض
 المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422
 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح
 معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425
 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلانك
 الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره
 وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446
 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
 العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
 والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446
 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
 العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
 والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،
 قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Génie logiciel :

– Qualification d'ingénieur dans la filière de génie logiciel,
 délivrée en date du 12 juillet 2022 par l'Université d'Etat
 des sciences sociales de Russie - Fédération de Russie.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1488.25
 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض
 المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422
 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح
 معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425
 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلانك
 الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره
 وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446
 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
 العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
 والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie civil :

- Qualification master's degree field of study architecture and construction programme subject area building and civil engineering, délivrée en date du 31 décembre 2023 par Kyiv national University of construction and architecture - Ukraine.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie civil :

- Master's degree diploma of civil engineering (Msc / Master), délivré en date du 5 février 2024 par graduate school of natural and applied sciences - Cankiri Karatekin University - Turquie.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1491.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1490.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Génie civil :

– Qualification master's degree field of study architecture and construction programme subject area construction and civil engineering professional qualification civil engineer, délivrée en date du 31 décembre 2024 par Zaporizhzhia national University - Ukraine.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين مداوي.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين مداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 1493.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلان الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 21 أبريل 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية في Agronomie, option : sciences du sol

– Diplôme d'ingénieur agronome, dans l'option de spécialisation sciences du sol, délivré par l'Ecole nationale supérieure d'agriculture (E.N.S.A) - Sénégal.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025).

الإمضاء : عز الدين مداوي.

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة، الشهادة التالية :

– Titre d'ingénieur diplômé de l'Ecole nationale des ponts et chaussées - France.

مقرر لوزير النقل واللوجستيك رقم 1400.25 صادر في 25 من ذي القعدة 1446 (23 ماي 2025) بالإذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء خط سكي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش، بين ن.ك 386+830 إلى ن.ك 387+803 وبين ن.ك 391+690 إلى ن.ك 401+368 بجماعة لحوازة بإقليم سطات بولاية جهة الدار البيضاء - سطات.

وزير النقل واللوجستيك،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) المتعلق بإحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
وعلى القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛
وعلى القانون رقم 52.03 المتعلق بتنظيم الشبكة السككية الوطنية وتديرها واستغلالها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.256 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) ؛
وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛
وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.23.1019 الصادر في 8 جمادى الأولى 1445 (22 نوفمبر 2023) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء خط حديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش بولاية جهة الرباط - سلا - القنيطرة وولاية جهة الدار البيضاء - سطات وولاية جهة مراكش - آسفي ؛
وعلى ملف البحث الإداري المباشر من 17 يوليو إلى 18 سبتمبر 2024 بجماعة لحوازة بإقليم سطات بولاية جهة الدار البيضاء - سطات ؛
وبعد استشارة وزير الداخلية،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء خط سكي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش، بين ن.ك 386+830 إلى ن.ك 387+803 وبين ن.ك 391+690 إلى ن.ك 401+368 بجماعة لحوازة بإقليم سطات بولاية جهة الدار البيضاء - سطات الواردة في الجدول بعده والمعلم عليها باللون الأحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المقرر :

رقم القطعة الأرضية بالنصاميم	المرجع العقاري	اسم المالك أو المفترض أنه كذلك، وعنوانه	المساحة			ملاحظات
			س	أر	هـ	
1	رسم عقاري عدد D/671	الجماعة السلالية لأولاد رحو فرقة أولاد غنام جماعة لحوازة إقليم سطات	16	65	03	أرض فلاحية
2	رسم عقاري عدد D/671	الجماعة السلالية لأولاد رحو فرقة أولاد غنام جماعة لحوازة إقليم سطات	86	52	01	أرض فلاحية
3	رسم عقاري عدد 15/56919	سعاد خنجلي بنت مبارك ومن معها جماعة لحوازة إقليم سطات	74	34	00	أرض فلاحية
4	غير محفظة	ورثة حنبلي محمد ولاد حشوش جماعة لحوازة إقليم سطات	14	09	00	أرض فلاحية
5	غير محفظة	ورثة خطابي محمد جماعة لحوازة إقليم سطات	49	38	00	أرض فلاحية
6	غير محفظة	ورثة حنبلي محمد ولاد حشوش جماعة لحوازة إقليم سطات	42	25	00	أرض فلاحية
7	غير محفظة	ورثة الخطابي محمد جماعة لحوازة إقليم سطات	05	44	00	أرض فلاحية
8	رسم عقاري عدد 15/78905	جماعة السلالية اولاد مومن جماعة لحوازة إقليم سطات	96	41	07	أرض فلاحية (عقار به تقييد)
9	رسم عقاري عدد D/2972	جماعة اولاد مومن جماعة لحوازة إقليم سطات	45	12	05	أرض فلاحية
10	رسم عقاري عدد C/6047	مليكة بنت الحاج العربي ومن معها جماعة لحوازة إقليم سطات	66	88	01	أرض فلاحية (عقار به رهون وتقييدات)
10 مكرر	رسم عقاري عدد 15/104742	أحمد براضي بن عبد القادر بن علي جماعة لحوازة إقليم سطات	40	90	01	أرض فلاحية (عقار به رهون وتقييد)
10 مكرر 1	رسم عقاري عدد 15/93471	المصطفى بنراضي بن الحاج بوشعيب ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	12	02	00	أرض فلاحية
11	رسم عقاري عدد 15/19031	الدولة المغربية الملك الخاص جماعة لحوازة إقليم سطات	45	04	00	أرض فلاحية موزعة في إطار الإصلاح الزراعي واستفاد منها أحد المنخرطين في تعاونية بئر إنزران بإقليم سطات
12	رسم عقاري عدد 15/19032	فاطمة حوسيني ومن معها جماعة لحوازة إقليم سطات	84	18	00	أرض فلاحية
13	رسم عقاري عدد 19031/15	الدولة المغربية الملك الخاص جماعة لحوازة إقليم سطات	08	16	02	أرض فلاحية موزعة في إطار الإصلاح الزراعي واستفاد منها أحد المنخرطين في تعاونية بئر إنزران بإقليم سطات

14	رسم عقاري عدد 15/19030	العربي غاني جماعة لحوازة إقليم سطات	94	19	02	أرض فلاحية (عقار به رهن)
15	رسم عقاري عدد 15/19029	المصطفى نزيدي بن عمرو جماعة لحوازة إقليم سطات	48	06	02	أرض فلاحية (عقار مثقل برهون)
16	غير محفظة	محمد لعروصي جماعة لحوازة إقليم سطات	89	08	00	أرض فلاحية
17	رسم عقاري عدد T/2066	الميلودي رقيق بن العربي بن محمد بن بوعزة ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	02	07	02	أرض فلاحية (عقار مثقل برهون)
18	رسم عقاري عدد د/4018	محمد لطيف بن عمرو ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	81	07	00	أرض فلاحية
19	مطلب التحفيظ عدد ت/3371	بوعزة بن الحاج بوعزة جماعة لحوازة إقليم سطات	14	96	00	أرض فلاحية
20	رسم عقاري عدد د/4018	محمد لطيف بن عمرو ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	52	04	00	أرض فلاحية
20 مكرر	رسم عقاري عدد T/2066	الميلودي رقيق بن العربي بن محمد بن بوعزة ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	06	00	00	أرض فلاحية (عقار مثقل برهون)
21	رسم عقاري عدد C/22020	فاطمة بومديان بنت الطيبي ومن معها جماعة لحوازة إقليم سطات	59	34	00	أرض فلاحية
22	رسم عقاري عدد د/4018	محمد لطيف بن عمرو ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	13	22	02	أرض فلاحية
23	غير محفظة	وهبي الحاج بن صالح جماعة لحوازة إقليم سطات	83	03	00	أرض فلاحية
24	غير محفظة	وهبي الحاج بن صالح جماعة لحوازة إقليم سطات	63	14	00	أرض فلاحية
25	غير محفظة	الحداوي خديجة جماعة لحوازة إقليم سطات	74	00	00	أرض فلاحية
26	غير محفظة	ورثة رحال الخطابي جماعة لحوازة إقليم سطات	60	12	00	أرض فلاحية
27	غير محفظة	زهرة الخطابي جماعة لحوازة إقليم سطات	86	00	00	أرض فلاحية
28	رسم عقاري عدد د/4018	محمد لطيف بن عمرو ومن معه جماعة لحوازة إقليم سطات	20	02	00	أرض فلاحية
29	غير محفظة	العمرى محمد ولد حادة جماعة لحوازة إقليم سطات	48	11	00	أرض فلاحية

أرض فلاحية	00	03	63	وهبي عبد الجبار بن صالح جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	30
أرض فلاحية	00	24	42	مهيبي فاطمة بنت محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	31
أرض فلاحية	00	04	39	وهبي الحاج بن صالح جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	32
أرض فلاحية	00	00	46	وهبي عبد الجبار بن صالح جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	33
أرض فلاحية	00	10	99	مهيبي فاطمة بنت محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	34
أرض فلاحية	00	46	19	وهبي عبد الجبار بن صالح جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	35
أرض فلاحية	00	01	75	لطيف عمر بن محمد بن الحاج جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	36
أرض فلاحية	00	02	55	لطيف عمر بن محمد بن الحاج جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	37
أرض فلاحية	00	71	89	وهبي عبد الكريم بن صالح بن محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	38
أرض فلاحية	00	03	91	وهبي محمد بن صالح بن محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	39
أرض فلاحية	00	31	56	وهبي رشيد بن صالح بن محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	40
أرض فلاحية	00	29	83	وهبي محمد بن صالح جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	41
أرض فلاحية	00	09	68	مهيبي بوشعيب بن بالعيد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	42
أرض فلاحية	01	16	21	محمد موهيب بن بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/63830	43
أرض فلاحية	00	22	68	البوخاري مصطفى جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	44
أرض فلاحية	00	55	32	محمد بن احمد جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد D/4921	45
أرض فلاحية	00	01	85	سميع ميمونة بنت محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	46
أرض فلاحية	00	70	22	رقيق الجيلالي بن الحاج العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	47

48	رسم عقاري عدد 15/66141	الميلودي رقيق بن العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	06	12	00	أرض فلاحية
49	غير محفظة	رقيق ربحة بن الحاج بن العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	54	13	00	أرض فلاحية
50	غير محفظة	محمد ومصطفى الرئيس جماعة لحوازة اقليم سطات	03	78	00	أرض فلاحية
51	غير محفظة	الرئيس بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	76	55	00	أرض فلاحية
52	غير محفظة	محمد ومصطفى الرئيس جماعة لحوازة اقليم سطات	39	36	00	أرض فلاحية
52 مكرر	غير محفظة	فاطمة رفيق بنت احمد بن الميلودي جماعة لحوازة اقليم سطات	03	00	00	أرض فلاحية
53	رسم عقاري عدد C/20191	محمد مغفور بن علي ومن معه جماعة لحوازة اقليم سطات	70	21	00	أرض فلاحية (عقار به تقييدات و رهون)
54	غير محفظة	عبد الهادي وحمد وسعيد والكبيرة الرئيس جماعة لحوازة اقليم سطات	99	30	00	أرض فلاحية
55	غير محفظة	ورثة الرئيس بوعزة جماعة لحوازة اقليم سطات	60	03	00	أرض فلاحية
56	غير محفظة	ورثة الرئيس بوعزة جماعة لحوازة اقليم سطات	34	00	00	أرض فلاحية
56 مكرر	غير محفظة	عبد الهادي وحمد وسعيد والكبيرة الرئيس جماعة لحوازة اقليم سطات	08	00	00	أرض فلاحية
57	رسم عقاري عدد C/20191	محمد مغفور بن علي ومن معه جماعة لحوازة اقليم سطات	64	06	00	أرض فلاحية (عقار به تقييدات و رهون)
58	غير محفظة	عبد الهادي وحمد وسعيد والكبيرة الرئيس جماعة لحوازة اقليم سطات	87	78	00	أرض فلاحية
59	غير محفظة	ورثة الرئيس بوعزة جماعة لحوازة اقليم سطات	42	81	00	أرض فلاحية
60	غير محفظة	الرئيس محمد ومصطفى جماعة لحوازة اقليم سطات	66	48	00	أرض فلاحية
61	غير محفظة	سطاقي محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	25	16	00	أرض فلاحية يصرح محمد سطاقي بأن العقار ليس في ملكيته

رقم	نوع الأرض	الملك	المنطقة	الرقم	الملك	نوع الأرض
62	غير محفظة	فوزي عبد العزيز جماعة لحوازة اقليم سطات	44	20	00	أرض فلاحية
63	غير محفظة	الرئيس الطيبي جماعة لحوازة اقليم سطات	16	33	00	أرض فلاحية
64	غير محفظة	مخلوف ا عمر جماعة لحوازة اقليم سطات	54	00	00	أرض فلاحية
65	غير محفظة	فوزي حسن جماعة لحوازة اقليم سطات	10	46	00	أرض فلاحية
66	غير محفظة	فوزي بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	44	09	00	أرض فلاحية
67	غير محفظة	عبد العزيز فوزي جماعة لحوازة اقليم سطات	57	11	00	أرض فلاحية
68	غير محفظة	طالب هشام جماعة لحوازة اقليم سطات	77	06	00	أرض فلاحية
69	غير محفظة	الرئيس مصطفى ومحمد وبوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	47	25	00	أرض فلاحية
70	غير محفظة	فوزي عبد العزيز جماعة لحوازة اقليم سطات	70	01	00	أرض فلاحية
71	غير محفظة	ورثة بوعز الرئيس جماعة لحوازة اقليم سطات	24	28	00	أرض فلاحية
72	غير محفظة	الرئيس مصطفى والرئيس محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	95	27	00	أرض فلاحية
73	غير محفظة	الرئيس الكبير جماعة لحوازة اقليم سطات	43	01	00	أرض فلاحية
74	غير محفظة	الرئيس مصطفى والرئيس محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	29	24	00	أرض فلاحية
75	غير محفظة	الرافي الزهرة جماعة لحوازة اقليم سطات	24	24	00	أرض فلاحية
76	غير محفظة	الجيلالي الرافي جماعة لحوازة اقليم سطات	78	33	00	أرض فلاحية
77	غير محفظة	عمر الرافي جماعة لحوازة اقليم سطات	19	06	00	أرض فلاحية
78	رسم عقاري عدد 15/71964	الجيلالي الرافي بن محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	18	29	00	أرض فلاحية

79	غير محفظة	غزلاني عبد الله جماعة لحوازة اقليم سطات	28	23	00	أرض فلاحية
80	رسم عقاري عدد 15/84155	هشام غلاب بن رحال جماعة لحوازة اقليم سطات	65	06	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد)
81	غير محفظة	صويرات بوبكر جماعة لحوازة اقليم سطات	31	05	00	أرض فلاحية
82	غير محفظة	صويرات بوبكر جماعة لحوازة اقليم سطات	76	05	00	أرض فلاحية
83	رسم عقاري عدد 15/84155	هشام غلاب بن رحال جماعة لحوازة اقليم سطات	55	01	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد)
84	غير محفظة	غزلاني عبد الله جماعة لحوازة اقليم سطات	37	14	00	أرض فلاحية
85	غير محفظة	عطار عبد الرحيم وعطار مصطفى جماعة لحوازة اقليم سطات	27	31	00	أرض فلاحية
86	غير محفظة	ورثة اسود محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	45	26	00	أرض فلاحية
87	غير محفظة	الرئيس محمد والرئيس مصطفى جماعة لحوازة اقليم سطات	48	15	00	أرض فلاحية
88	غير محفظة	الهرراوي عمر جماعة لحوازة اقليم سطات	51	17	00	أرض فلاحية
89	غير محفظة	ورثة عبد الله صويرات جماعة لحوازة اقليم سطات	42	09	00	أرض فلاحية
90	غير محفظة	ورثة الرافي احمد جماعة لحوازة اقليم سطات	48	02	00	أرض فلاحية
91	غير محفظة	ورثة الزرق محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	73	00	00	أرض فلاحية يدعون ورثة أحمد كريم ملكيتهم لهذا العقار
92	غير محفظة	محمد الهرراوي جماعة لحوازة اقليم سطات	23	39	00	أرض فلاحية يدعي رشيد لهرراوي ملكيتة لهذا العقار
93	غير محفظة	عطار محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	00	04	00	أرض فلاحية
94	غير محفظة	عطار عبد العالي جماعة لحوازة اقليم سطات	49	22	00	أرض فلاحية
95	غير محفظة	عمر عطار جماعة لحوازة اقليم سطات	06	27	00	أرض فلاحية

أرض فلاحية يصرح محمد سطاتي بأن العقار ليس في ملكية عطار السعدية وحدها وإنما هي وحليمة عطار	00	08	22	عطار سعدية جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	96
أرض فلاحية	00	02	24	عطار حفيظة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	97
أرض فلاحية	01	57	38	رئيس طيبي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	98
أرض فلاحية	00	30	37	بوكدي عبد الجبار جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	99
أرض فلاحية	00	11	75	أحمد مينة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	100
أرض فلاحية	00	04	11	رمزي السعدية جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	101
أرض فلاحية	00	13	06	الكردي بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	102
أرض فلاحية	00	18	19	عمراني خديجة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	103
أرض فلاحية	00	22	65	ورثة متيق براهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	104
أرض فلاحية (عقار مثقل برهون وتقييدات)	00	83	69	احمد غنيم ومن معه جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد C/21462	105
أرض فلاحية	00	04	05	عطار الميودي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	106
أرض فلاحية (عقار مثقل برهون وتقييدات)	00	31	38	احمد غنيم ومن معه جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد C/21462	107
أرض فلاحية	00	10	46	عمر الهراوي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	108
أرض فلاحية	00	57	61	زهرة بنت محمد ومن معها جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد C/26441	109
أرض فلاحية	00	57	07	محمد مسعودي بن مسعود والمصطفى مسعودي بن مسعود جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/28263	110

أرض فلاحية تدعي الزوهره فضيلي أن ورثة يامنة فضيلي هم أيضا من المالكين لهذا العقار	00	18	99	فضيلي فاطمة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	111
أرض فلاحية	00	03	19	مبدوعي ياسين جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	112
أرض فلاحية (عقار به رهن)	00	24	79	احمد غنيم ومن معه جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد C/38178	113
أرض فلاحية تدعي الزوهره فضيلي أن ورثة يامنة فضيلي هم أيضا من المالكين لهذا العقار	00	41	84	ابو الفضل خديجة وفاطمة فضيلي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	114
أرض فلاحية	00	09	36	خالد موتيق بن إبراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/101600	115
أرض فلاحية	00	12	60	موتيق مصطفى ومن معه جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	116
أرض فلاحية	00	06	49	محمد موتيق بن إبراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/100282	117
أرض فلاحية	00	04	01	محمد موتيق بن إبراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/100282	118
أرض فلاحية (عقار به تقييد ورهون)	00	01	46	الفاطمي سلام بن العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/56221	119
أرض فلاحية	00	28	95	دردوري السعدية جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	120
أرض فلاحية (عقار به تقييد)	00	08	83	المصطفى موتيق بن ابراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/101274	121
أرض فلاحية (عقار به تقييد و يخترقه خط كهربائي)	00	00	25	المصطفى موتيق بن ابراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/101274	122
أرض فلاحية	00	11	45	موتيق يوسف جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	123
أرض فلاحية	00	13	82	موتيق عبد الرحيم جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	124
أرض فلاحية	00	08	78	ورثة الحنوني محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	125

126	رسم عقاري عدد 15/30606	الزوهرة فضلي بنت عبد القادر جماعة لحوازة اقليم سطات	17	06	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد و رهون)
127	غير محفظة	ورثة الزعيم محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	41	16	00	أرض فلاحية
128	رسم عقاري عدد 15/56221	الفاطمي سلام بن العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	03	32	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد و رهون)
129	رسم عقاري عدد 15/95984	محمد سلام جماعة لحوازة اقليم سطات	35	02	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد)
130	غير محفظة	سلام عبد الهادي جماعة لحوازة اقليم سطات	39	16	00	أرض فلاحية
131	غير محفظة	فاطمة زهير جماعة لحوازة اقليم سطات	91	07	00	أرض فلاحية
132	رسم عقاري عدد 15/53040	الفاطمي سلام بن العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	57	09	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد و رهون)
133	غير محفظة	سلام عبد الهادي جماعة لحوازة اقليم سطات	94	00	00	أرض فلاحية
134	رسم عقاري عدد 15/95984	محمد سلام جماعة لحوازة اقليم سطات	11	09	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد)
135	رسم عقاري عدد 15/30606	الزوهرة فضلي بنت عبد القادر جماعة لحوازة اقليم سطات	80	10	00	أرض فلاحية (عقار به تقييد و رهون)
136	غير محفظة	ورثة الزوهرة طاهيري جماعة لحوازة اقليم سطات	64	02	00	أرض فلاحية
137	غير محفظة	بوطلان محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	22	00	00	أرض فلاحية
138	غير محفظة	فاطمة زهير جماعة لحوازة اقليم سطات	66	00	00	أرض فلاحية
139	غير محفظة	ابو الفضل زوهرة جماعة لحوازة اقليم سطات	85	00	00	أرض فلاحية
140	غير محفظة	ورثة بنات عباس جماعة لحوازة اقليم سطات	69	02	00	أرض فلاحية
141	غير محفظة	رازي الجيلالي جماعة لحوازة اقليم سطات	26	00	00	أرض فلاحية
143	غير محفظة	رازي محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	34	01	00	أرض فلاحية

أرض فلاحية	00	30	80	أحمد مينة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	144
أرض فلاحية	00	35	49	ورثة بنات عباس جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	145
أرض فلاحية يدعي عزدين الخيري ملكته لهذا العقار	00	17	72	خيري عبد سلام جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	146
أرض فلاحية	00	40	22	عبد السلام الخيري بن بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	مطلب التحفيظ عدد 15/40956	147
أرض فلاحية (عقار به تقييد)	00	00	79	حسناء يومني بنت محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/64780	148
أرض فلاحية	00	01	17	كريم سعيد بن بوعزة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	149
أرض فلاحية (عقار به تقييد و رهن)	00	14	83	بوشعيب كريم بن محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/25528	150
أرض فلاحية	00	02	42	كريم سعيد بن بوعزة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	151
أرض فلاحية (عقار به تقييد و رهن)	00	39	81	بوشعيب كريم بن محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/25528	152
أرض فلاحية	01	24	29	عمرو سلام بن العربي جماعة لحوازة اقليم سطات	رسم عقاري عدد 15/36726	153
أرض فلاحية	00	05	05	سعيد كريم جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	154
أرض فلاحية	00	07	23	سلام عمر جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	155
أرض فلاحية	00	08	99	رزيق محمد بلحاج محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	156
أرض فلاحية	00	00	95	ورثة رزيق الحاج بوشعيب ولد بلحاج جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	157
أرض فلاحية	00	20	96	ورثة العمري بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	158
أرض فلاحية	00	12	91	ورثة رزيق الحاج بوشعيب ولد بلحاج جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	159
أرض فلاحية	00	09	53	سعيد كريم جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	160

161	غير محفظة	كريم بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	68	03	00	أرض فلاحية
162	رسم عقاري عدد 15/102251	عمرو سلام بن العربي ومحمد موتيق بن ابراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	87	47	00	أرض فلاحية
163	غير محفظة	الحيري مصطفى جماعة لحوازة اقليم سطات	40	69	00	أرض فلاحية
164	غير محفظة	ورثة بودريك الحاج علي جماعة لحوازة اقليم سطات	63	36	00	أرض فلاحية
165	غير محفظة	خديجة خيري جماعة لحوازة اقليم سطات	78	47	00	أرض فلاحية
166	غير محفظة	فهم ابراهيم جماعة لحوازة اقليم سطات	93	17	00	أرض فلاحية
167	غير محفظة	ورثة اديب عبد السلام جماعة لحوازة اقليم سطات	33	04	00	أرض فلاحية
168	غير محفظة	بومدي الزهرة جماعة لحوازة اقليم سطات	64	65	00	أرض فلاحية
168 مكرر	غير محفظة	فهم بوشعيب جماعة لحوازة اقليم سطات	10	00	00	أرض فلاحية
169	غير محفظة	الحاج محمد المعمرى جماعة لحوازة اقليم سطات	45	13	00	أرض فلاحية
170	غير محفظة	خطاي محمد جماعة لحوازة اقليم سطات	66	47	00	أرض فلاحية
171	غير محفظة	ورثة الزهراوي عيسى جماعة لحوازة اقليم سطات	04	49	00	أرض فلاحية
172	غير محفظة	ورثة محمد ولد عبد السلام جماعة لحوازة اقليم سطات	79	01	00	أرض فلاحية
173	غير محفظة	عمر ولد عبد السلام جماعة لحوازة اقليم سطات	81	04	00	أرض فلاحية
174	غير محفظة	ورثة بوشعيب ولد عبد السلام جماعة لحوازة اقليم سطات	46	04	00	أرض فلاحية
175	غير محفظة	النوري بوسلهم جماعة لحوازة اقليم سطات	52	20	00	أرض فلاحية
176	غير محفظة	ميلود الزهراوي جماعة لحوازة اقليم سطات	19	13	00	أرض فلاحية
177	غير محفظة	ورثة بوشت اولاد ميرا جماعة لحوازة اقليم سطات	03	16	00	أرض فلاحية

أرض فلاحية	00	19	15	محمد وعبد العالي النوري جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	178
أرض فلاحية	00	09	59	ورثة عبد الرحمن بن علو جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	179
أرض فلاحية	00	24	24	الخنجالي احمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	180
أرض فلاحية	00	08	62	محمد وعبد العالي النوري جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	181
أرض فلاحية	00	07	15	الخنجالي احمد جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	182
أرض فلاحية	00	67	75	ورثة الخنجالي يامنة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	183
أرض فلاحية	00	02	15	ورثة الحاج بوشعيب ولد بلحاج جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	184
أرض فلاحية	00	11	94	ورثة الخنجالي علي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	185
أرض فلاحية	00	04	31	محمد وعبد العالي النوري جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	186
أرض فلاحية	00	33	94	ورثة دزاز بوعزة جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	187
أرض فلاحية	00	06	28	العربي الكناني جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	188
أرض فلاحية	00	18	18	محمد وعبد العالي النوري جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	189
أرض فلاحية	00	01	99	فاطمة الهرموزي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	190
أرض فلاحية	00	00	04	الزهرة غزالي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	190 مكرر
أرض فلاحية	00	09	78	محمد وعبد العالي النوري جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	191
أرض فلاحية	00	06	71	فاطمة الهرموزي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	192
أرض فلاحية	00	08	12	الزهرة غزالي جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	193
أرض فلاحية	00	07	22	ورثة زرهون الصغير جماعة لحوازة اقليم سطات	غير محفظة	194

195	غير محفظة	السعدية وفاطمة الكباسي جماعة لحوازة اقليم سطات	16	23	00	أرض فلاحية
196	غير محفظة	ورثة الحيمر مصطفى جماعة لحوازة اقليم سطات	38	17	01	أرض فلاحية
197	غير محفظة	الزوين نجاة بنت محمد بن دحمان جماعة لحوازة اقليم سطات	47	41	00	أرض فلاحية

المادة الثانية. - يفوض حق نزع الملكية إلى المدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الثالثة. - ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من ذي القعدة 1446 (23 ماي 2025).

الإمضاء : عبد الصمد قيوح.

مقرر لوزير النقل واللوجستيك رقم 1500.25 صادر في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025) بالإذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء خط سكي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش، من ن.ك 543+489 إلى ن.ك 553+016 بمقاطعة كليز بعمالة مراكش بولاية جهة مراكش - آسفي.

وزير النقل واللوجستيك،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) المتعلق بإحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى القانون رقم 52.03 المتعلق بتنظيم الشبكة السككية الوطنية وتديرها واستغلالها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.256 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.23.1019 الصادر في 8 جمادى الأولى 1445 (22 نوفمبر 2023) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء خط حديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش بولاية جهة الرباط - سلا - القنيطرة وولاية جهة الدار البيضاء - سطات وولاية جهة مراكش - آسفي ؛

وعلى ملف البحث الإداري المباشر بمكاتب جماعة مراكش من 27 نوفمبر إلى 27 يناير 2025 ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء خط سكي للقطارات ذات السرعة العالية بين القنيطرة ومراكش من ن.ك 543+489 إلى ن.ك 553+016 بمقاطعة كليز بعمالة مراكش بولاية جهة مراكش - آسفي، الواردة في الجدول أسفله والمعلم عليها باللون الأحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المقرر :

رقم القطعة الأرضية بالصامم	المرجع العقاري	اسم المالك أو المفترض أنه كذلك، وعنوانه	المساحة			ملاحظات
			س	ار	هـ	
1	رسم عقاري عدد M/4199	الشركة المدنية العقارية يسرى 18 جامعة مراكش مقاطعة كليز	88	86	03	أرض فلاحية عقار مثقل بتقييدات ورهن رسمي وخط كهربائي وعمود - تدعي رئيسة جماعة مراكش نزع ملكية هذا الرسم العقاري
2	رسم عقاري عدد 04 /108238	اتحاد الملاك المشتركين جامعة مراكش مقاطعة كليز	89	01	00	
3	رسم عقاري عدد 04 /39574	البنك الشعبي لمراكش بني ملال جامعة مراكش مقاطعة كليز	72	21	00	أرض عارية
4	رسم عقاري عدد 04/ 218322	شركة الدجي جامعة مراكش مقاطعة كليز	44	31	01	أرض فلاحية عقار به رهن يخترقه عمود كهربائي
5	رسم عقاري عدد 04/ 38201	المحمد عبد العزيز - مولاي حفيظ - محمد حسن وادريس لقبهم القرواني وشركة القرواني جامعة مراكش مقاطعة كليز	55	33	00	أرض فلاحية عقار به تقييد ورهن جبري
6	رسم عقاري عدد 04/ 102511	نقابة اتحاد الملاك بالنسبة للشطر الأول والثاني والمركز الأفريقي للانعاش العقاري والتجاري بالنسبة للشطر الثالث جامعة مراكش مقاطعة كليز	88	12	00	
7	غير محفظة	غير معروف جامعة مراكش مقاطعة كليز	60	15	00	
8	رسم عقاري عدد M/27432	جامعة مراكش مقاطعة كليز	55	03	00	- تدعي رئيسة جماعة مراكش نزع ملكية هذا الرسم العقاري
9	رسم عقاري عدد M/18873	جمال ظاهر بن ابريك جامعة مراكش مقاطعة كليز	95	12	00	عقار مثقل بتقييدات ورهون وحجوزات تحفظية
10	رسم عقاري عدد M /18873	جمال ظاهر بن ابريك جامعة مراكش مقاطعة كليز	79	24	00	عقار مثقل بتقييدات ورهون وحجوزات تحفظية
11	رسم عقاري عدد M /26561	شركة ايمو - ستاندين ايمويلي جامعة مراكش مقاطعة كليز	81	28	00	عقار به رهن رسمي - تدعي رئيسة جماعة مراكش نزع ملكية هذا الرسم العقاري

12	رسم عقاري عدد 04/ 241475	شركة ايمو - ستاندين ايمويلي جماعة مراكش مقاطعة كليز	20	00	00	أرض بها محول كهربائي مكون طابق سفلي عقار به رهن رسمي
13	رسم عقاري عدد 04 /241476	شركة ايمو - ستاندين ايمويلي جماعة مراكش مقاطعة كليز	35	00	00	أرض بها محول كهربائي مكون طابق سفلي عقار به رهن رسمي
14	رسم عقاري عدد M /26561	شركة ايمو - ستاندين ايمويلي جماعة مراكش مقاطعة كليز	90	14	00	عقار به رهن رسمي
15	رسم عقاري عدد M /26561	شركة ايمو - ستاندين ايمويلي جماعة مراكش مقاطعة كليز	83	55	00	عقار به رهن رسمي
16	رسم عقاري عدد 04 /201075	شركة منارة للسكن الاجتماعي جماعة مراكش مقاطعة كليز	92	28	00	أرض عارية
17	رسم عقاري عدد 04 /51037	شركة *ب ك* ايمويلي *ش م م شريك وحيد جماعة مراكش مقاطعة كليز	83	05	00	عقار به رهن - تدعي رئيسة جماعة مراكش نزع ملكية هذا الرسم العقاري
18	رسم عقاري عدد 04 /265637	شركة *ب ك* ايمويلي *ش م م شريك وحيد جماعة مراكش مقاطعة كليز	35	00	00	أرض عقار به رهن
19	رسم عقاري عدد 04 /51037	شركة *ب ك* ايمويلي *ش م م شريك وحيد جماعة مراكش مقاطعة كليز	69	06	00	عقار به رهن
20	رسم عقاري عدد 04 /99233	صندوق الايداع والتدبير جماعة مراكش مقاطعة كليز	83	16	00	أرض عارية عقار به تقييد يخترقه خط كهربائي
24	رسم عقاري عدد 04/ 100655	صندوق الايداع والتدبير جماعة مراكش مقاطعة كليز	36	00	00	أرض
25	رسم عقاري عدد 04/ 72650	صندوق الايداع والتدبير جماعة مراكش مقاطعة كليز	61	09	00	أرض عارية
27	رسم عقاري عدد 04/ 71486	صندوق الايداع والتدبير جماعة مراكش مقاطعة كليز	17	15	00	أرض عارية

المادة الثانية. - يفوض حق نزع الملكية إلى المدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الثالثة. - ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1446 (4 يونيو 2025)

الإمضاء : عبد الصمد قيوح.

الإذن بممارسة الهندسة المعمارية

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1502.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6171 للسيدة زينب الغزلاني الحاملة لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة العليا للهندسة المعمارية التابعة للجامعة الدولية للرباط بتاريخ 30 نوفمبر 2023، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة الدار البيضاء.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1503.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6181 للسيد مروان بوكرائي الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة العليا للهندسة المعمارية التابعة للجامعة الدولية للرباط بتاريخ 28 نوفمبر 2024، أن يحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1504.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6182 للسيد محمد عمر ناوي الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة العليا للهندسة المعمارية التابعة للجامعة الدولية للرباط بتاريخ 28 نوفمبر 2024، أن يحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1505.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6190 للسيد أسامة بن يشو الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الأورومتوسطية للهندسة المعمارية والتصميم والتعمير بفاس بتاريخ 28 نوفمبر 2024، أن يحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة بني ملال.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1506.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6197 للسيد رضا بقال الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة العليا للهندسة المعمارية التابعة للجامعة الدولية للرباط بتاريخ 17 يناير 2022، أن يحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1507.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6194 للسيدة عبلة لعبادي الحاملة لدرجة الماستر في الهندسة المعمارية مسلمة من O.M. Bekeov National University of Urban Economy بخاركيف - أوكرانيا بتاريخ 31 ماي 2023، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة مراكش.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1508.25 صادر في فاتح ذي الحجة 1446 (29 ماي 2025) يرخص تحت عدد 6195 للسيدة كوثر تويحي الحاملة لدرجة الماستر في الهندسة المعمارية مسلمة من O.M. Bekeov National University of Urban Economy بخاركيف - أوكرانيا بتاريخ 31 ماي 2023، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة مراكش.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 1528.25 صادر في 9 ذي الحجة 1446 (6 يونيو 2025) يرخص تحت عدد 6196 للسيد محمد عزيز الوهابي الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ 14 يناير 1997، أن يحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

قرار لرئيس مجلس جماعة تطوان رقم 767.25 صادر في 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025) بتخطيط حدود جزء من الطريق رقم 422 (الجزء الرابط بين شارع 9 أبريل وتجزئة الإنارة) بجماعة تطوان بإقليم تطوان وتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية.

رئيس مجلس جماعة تطوان،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛

وعلى القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وباحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.19.374 الصادر في 9 شوال 1440 (12 يونيو 2019) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة جماعة تطوان وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس جماعة تطوان خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 5 ماي 2023 ؛

وعلى ملف البحث الإداري المباشر من 11 ديسمبر 2024 إلى 11 فبراير 2025 بجماعة تطوان بإقليم تطوان ؛

وبعد موافقة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تخطط حدود جزء من الطريق رقم 422 عرضه 15 مترا (الجزء الرابط بين شارع 9 أبريل وتجزئة الإنارة) بجماعة تطوان بإقليم تطوان.

المادة الثانية

تعين بناء على ما ذكر، القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية، المبينة في الجدول أسفله، والمرسومة حدودها بحاشية ملونة بالأحمر في التصميم التجزيئي الملحق بأصل هذا القرار :

رقم القطعة	مراجعتها العقارية	المساحة الإجمالية ب م ²	أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك وعناوينهم	المساحة المراد نزع ملكيتها ب م ²
1	الرسم العقاري عدد 19/103316	1735	الملك الخاص للدولة	709
2	الرسم العقاري عدد 19/52960	637	زوجان إدريس	440
3	الرسم العقاري عدد 19/55959	2369	محمد الدريسي - الهارون علي - مرزوق الكهان - رضوان الهرون	507
4	الرسم العقاري عدد 19/63824	1075	أولاد يونس الطسيب	307
5	الرسم العقاري عدد 19/126811	1976	فطومة البغيل	420
6	غير محفظ	90	مجهول	90

المادة الثالثة. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بتطوان في 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025).

الإمضاء : مصطفى البكوري.

قرار لرئيس مجلس جماعة تطوان رقم 768.25 صادر في 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025) بتخطيط حدود جزء من الطريق رقم 09 وجزء من الطريق رقم 46 وملتقى طرق التهيئة V6 بجماعة تطوان بإقليم تطوان وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية.

رئيس مجلس جماعة تطوان،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛

وعلى القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.19.374 الصادر في 9 شوال 1440 (12 يونيو 2019) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة جماعة تطوان وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس جماعة تطوان خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 5 ماي 2023 ؛

وعلى ملف البحث الإداري المباشر من 11 ديسمبر 2024 إلى 11 فبراير 2025 بجماعة تطوان بإقليم تطوان ؛

وبعد موافقة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تخطط حدود جزء من الطريق رقم 09 عرضه 70 مترا وجزء من الطريق رقم 46 عرضه 30 مترا وملتقى طرق التهيئة V6 بجماعة تطوان بإقليم تطوان.

المادة الثانية

تعين بناء على ما ذكر، القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية، المبينة في الجدول أسفله، والمرسومة حدودها بحاشية ملونة بالأحمر في التصميم التجزيئي الملحق بأصل هذا القرار :

رقم القطعة	مراجعتها العقارية	المساحة الإجمالية ب م ²	أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك وعناوينهم	المساحة المراد نزع ملكيتها ب م ²	ملاحظات
01	رسم عقاري 19/53754 يتضمن رهنين لصالح المديرية العامة للضرائب	28534	المبرص محمد علي ابراهيم وحيد	9647	
02	رسم عقاري 19/120321 مقيد به حجز تحفظي لفائدة الرزني عبد السلام بن عبد القادر ضد بن محمد عبد الكريم الرزني	8721	عبد السلام الرزني - كريم الرزني - يونس الرزني - نادية الرزني - عنبر الرزني - عبد الكريم الرزني	145	
03	رسم عقاري 19/28356	51157	الملك الخاص للدولة	243	
04	غير محفظ	22848	ورثة الحاج محمد مرشينة	15793	تغيير اسم المالك المفترض والمساحة الإجمالية، تبعا للملاحظة المسجلة من قبل دفاع الورثة.

المادة الثالثة. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بتطوان في 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025).

الإمضاء : مصطفى البكوري.